

## نماذج عن مأساة حقوق الانسان في الوطن العربي

تتسم النظم التشريعية والادارية والسياسية في غالبية البلدان العربية بكونها موجهة للحفاظ على مصالح وامتيازات الطبقات الحاكمة في ارتباطها مع مصالح ومراكز القرارات الامبريالية، أى للحفاظ على بنىات التبعية في الوطن العربي، بنهب الخيرات الوطنية عبر استغلال وتفجير الجماهير الكادحة واخضاع الشعوب العربية بمختلف أساليب وتقنيات القهر الاقتصادي والسياسي والفكري. ولذلك يتركز الحرص الاساسي للانظمة العربية على تهميش الجماهير وابعادها عن القرار والتوجيه. فمساهمة الجماهير لا تتعدى عند هذه الانظمة مفهوم دعم السلطة والتصفيق لمقرراتها. أما ابداء الرأى والقدرة على التعبير والتنظيم وممارسة الحريات والحقوق الدنيا. فهذه جرائم توصل أصحابها الى غياهب السجون والمعتقلات والتشريد، ان لم تؤد بهم الى الابادة الجسدية.

ولذلك فالقاعدة العامة لسلوك الطبقات الحاكمة هي احتقار المواطنين الذى يبلغ حد الاستغراب لمطالبتهم بالحق في الحياة والكرامة. وهذه النظرة نفسها تنعكس حتى في الايديولوجيات الرسمية التي توحى ضميا أو صراحة بأن الشعوب العربية غير ناضجة لممارسة الديمقراطية. وهو نفس الخطاب الذى كان يروج له المستعمرون بقولهم أن الشعوب المستعمرة ليست مهيأة للاستقلال السياسي.

"أمن الدولة": أمن الطبقات الحاكمة

فسواء تعلق الامر بأبسط مظاهر الحياة اليومية أو بأخطر القضايا الوطنية والقومية، فان الحكام العرب يتصرفون فيها كما يتصرفون في طاقات المجتمع وثرواته المادية والبشرية، حسب مصالحهم الطبقية وفي دائرة نخوية تصح فيها

المواطنة نوعا من الامتياز. ولكي تسع على ديكتاتوريتها هاته طابع المشروعية و"الديموقراطية" وحتى "الاجماع"، توهم الطبقات الحاكمة بأن سلطتها الذاتية هي سلطة وطنية وبأن مصالحها الطبقية هي مصالح عامة وقومية.

ولهذا نجد التبريرات الايديولوجية والسياسية للطبقة الحاكمة في الوطن العربي تدور حول مفهوم "أمن الدولة" (أو "الامن القومي") لاضفاء المشروعية القانونية على استعمال العنف والقمع من طرفها. على أن مصادر الحريات العامة والفردية والانتهاك المنهجي لحقوق الانسان من طرف سلطات الدول العربية يضع هذه الاخيرة في تناقض مع النصوص الدستورية والمقتضيات القانونية التي وضعتها هي بنفسها. وهذا ما تعبر عنه مثلا الصيغة الرسمية القائلة بأنه "لا يتم اعتقال أى شخص بسبب ايديولوجيته، ولكن لانه عبر عن ايديولوجيته بالافعال" والافعال هاته ليست غير ممارسة حق التعبير والتنظيم والتجمع والتظاهر والاضراب وغيرها من الحقوق التي تكفلها الدساتير الرسمية من الناحية الشكلية فقط بغرض الحفاظ على واجهة خارجية ملائمة للرأى العام الدولي.

تعميم وتأبيد الاحكام العرفية

وللتخفيف من هذا التناقض، تلجأ الانظمة الى تشريع سلسلة من القوانين الخاصة - تسمى قوانين أمن الدولة - التي تؤدى عمليا الى تعميم وتأبيد الاحكام العرفية، عبر:

- تعقيد النصوص القانونية واكسابها هامشا واسعا من التأويل بهدف المزيد من تجريد السلطة القضائية من صلاحياتها لفائدة القضاء العسكرى،

- العمل الصريح بالقوانين الصادرة وقت الاستعمار،

- الحفاظ على هامش كبير من اللاتحديد على مستوى دوافع الاعتقال السياسي، بهدف الخلط ما بين المعارضة و"أعمال التخريب". بحيث تصبح ممارسة حق مثل حق الاضراب مثلا، مسا بأمن الدولة<sup>1</sup>

وكل هذا طبعا في ظل عدم الفصل بين السلطات، وتطابق السلطة التشريعية مع السلطة التنفيذية أو العسكرية في جل الاقطار العربية والدور الصورى للبرلمانات التي لا تتعدى كونها غرقا لتسجيل قرارات الانظمة.

ولذلك أيضا نرى معظم الانظمة العربية تصر على نفي وجود الاعتقال السياسي لديها، وتعمل على تحويله الى اعتقال من أجل ضمان "أمن الدولة"، حتى تتمكن من الغاء الضمانات المرتبطة بهذا النوع من الاعتقال. انه نوع من

الابادة القانونية للتعويض على الابادة الجسدية. ف"الدافع الى هذا الاصرار في نظر هذه الانظمة، هو عدم قبول أن تكون المعارضة والنضال السياسي سببا لاية حقوق بسبب الاعتقال حتى لا يكون ذلك تشجيعا له على الاستمرار، فالخصم السياسي بالنسبة لهذه الانظمة هو عدو يجب تحطيمه جسمانيا بعد العجز عن تحطيمه سياسيا، وليس منحه مكاسب أثناء الاعتقال، اللهم اذا استطاع أن يحصل عليها عمليا عبر نضالات من داخل السجن وخارجه" (١٠).

#### من الاجراءات الوقائية. . الى الابادة الجماعية طاقم الاسلحة القمعية

والى جانب تصليب الاطار القانوني المتعلق بانتهاك الحريات الاساسية، تعمل الانظمة باستمرار على تطوير أجهزة القمع من شرطة وجيش ومخابرات و فرق خاصة وادارة وجهاز قضائي. . وتستعمل شتى أشكال العنف بدءا بالقهر اليومي على مستوى الادارة وصولا الى التقتيل الجماعي كلما نهضت الجماهير الشعبية في انتفاضات عارمة للتعبير عن سخطها والدفاع عن حقوقها. ويتخذ الارهاب الشامل أحيانا شكل تنظيم الحرب بالمعنى الحرفي للكلمة ضد الجماهير، وتدمير مدن وقرى بكاملها على رؤوس سكانها، مثلما حدث في انتفاضة حما بسوريا عام ١٩٨٢، أو في مواجهة الاكرد من طرف السلطات العراقية أو في تقتيل الفلسطينيين في شهر سبتمبر ١٩٧٠ على يد النظام الاردني أو في الانتفاضات الجماهيرية في كل من مصر وتونس والمغرب. . .

على أن الانظمة المعادية للديموقراطية تستعمل فضلا عن أسلوب التقتيل الجماعي الاجرامي هذا عند الضرورة، طاقما من الاسلحة القمعية المتنوعة (التعذيب، الطرد والنفي، الاعتقال، الاغتيال السياسي، الاختطاف، الحرمان من العمل. . .) وأساليب أخرى خفية تكنسي خطورتها وفعاليتها من استعمالها اليومي الذي يرتقي معها مفهوم القمع الى مرتبة منهج وعقيدة في الحكم، إذ "يتوافق القمع الاقتصادي المباشر على صعيد دائرة الانتاج بالقمع السياسي على صعيد الدولة. وتحتل علاقة العنف داخلها وفي تعاملها مع المجتمع محل علاقة الشرعية. وينعكس ذلك على وظيفتها وعلى بنيتها في الوقت ذاته"، بحيث تتحول أولا وأخيرا الى "ادارة لوسائل العنف الشامل" (٢).

ان الوضع المأساوي لحقوق الانسان في الوطن العربي يشكل اذن موضوعا واسعا سنحصر الحديث عنه بالتركيز على وجهه المباشر المتمثل في الاعتقالات

والاغتيالات السياسية من خلال بعض النماذج في البلدان العربية.

#### الاردن

ان مقتضيات الاحكام العرفية المفروضة منذ سنة ١٩٦٧ تخول للسلطات الاردنية اعتقال المناضلين النقابيين والسياسيين لمدة طويلة (أربع سنوات وأكثر) بدون محاكمة، أو تقديمهم للمحاكم العسكرية دون استيفاء أدنى الشروط القانونية والقضائية. ومن المعلوم أن تشكيل الاحزاب محظور في الاردن، والسلطات تلجأ الى استعمال "القانون المناهض للشيوعية" الصادر عام ١٩٥٣، والذي يعاقب بأحكام قد تصل الى خمسة عشر سنة من الاشغال الشاقة بسبب حيازة أدبيات ماركسية أو ما شابهها!

أما النشاط النقابي، فهو دوما معرض لتدخل السلطات الاردنية بشكل سافر، وذلك بمنع عقد اجتماعات الهيئات النقابية أو تعيين هيئات ادارية موالية ضدا في ارادة الممثلين الشرعيين. وهذا ما حدث مثلا قبل موعد انتخابات اللجنة التنفيذية للاتحاد العام لنقابات العمال (ماي ١٩٨٤) حيث قامت السلطات بتعيين هذه اللجنة ونشرت الصحف أسماءهم قبل اجراء الانتخابات! كما يطارد النظام الاردني المناضلين الوطنيين بسد أبواب العمل في وحوهم ومنع من يريد مغادرة البلاد بحثا عن لقمة العيش. ونتيجة للمعاملات اللانسانية السائدة في السجون الاردنية، خاض عشرات المعتقلين السياسيين بسجن المحطة المركزي في عمان عدة اضرابات عن الطعام احتجاجا على اعتقالهم بدون محاكمة أو احالتهم الى المحاكم العسكرية، وتضامنا مع رفاقهم المضربين في السجون الاخرى من أجل تحسين أوضاعهم.

وقد كشفت لجان الدفاع عن الحريات الديموقراطية في الاردن عن حملة قمع واسعة شنتها سلطات عمان في مطلع نوفمبر الماضي ضد القوى الوطنية والديموقراطية الاردنية. وهكذا أقدمت السلطات الامنية على اعتقال المئات من المناضلين الاردنيين من نقابيين وسياسيين وطلبة وكتاب وأطباء ومهندسين. . . كما "ازدادت مظاهر التدخل في شؤون المنظمات الاجتماعية والنقابية والثقافية والنوادي، وأشكال التضييق على أنشطتها، وترافق هذا مع تصعيد الضغوط على أعضاء وقيادات هذه المنظمات وتعريضهم للاعتقال والتحقيق والتعذيب والاهانة" كما جاء في بيان لجان الدفاع عن الحريات الديموقراطية الى الرأي العام ومنظمات حقوق الانسان العربية والدولية (نوفمبر ١٩٨٥). وقد طالت هذه الحملة القمعية

أعضاء من المجلس الوطني الفلسطيني وعددا من الكتاب والصحفيين الفلسطينيين من بينهم الدكتور سليمان صويص عضو الامانة العامة للجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية في الاردن .

وقد وجه المعتقلون السياسيون بسجن المحطة المركزي مذكرة الى رئيس وأعضاء مجلس النواب الاردني يوءكدون فيها ضرورة العمل على الغاء كافة القوانين الاستثنائية والاحكام العرفية والمحاكم الخاصة... والتي تتنافى كلها مع الدستور . ومما جاء في المذكرة أن حملات الملاحقة والاعتقال الاخيرة "تترافق مع الهجمة الامبريالية والصهيونية والرجعية لفرض الحل الاستسلامي على شعوب أمتنا العربية وبالتالي، فهي تهدف الى حرمان جماهير شعبنا من أبسط حقوقها الثابتة في الرد المشروع وبكافة الوسائل والاشكال على مؤامرات الاعداء، حيث أن الامر الطبيعي، والحالة هذه، يفترض اطلاق الحريات الديمقراطية والعامه لجماهيرنا الشعبية لكي يتسنى لها الدفاع عن بلدنا الاردن، وفتح الابواب أمام الثورة الفلسطينية بفصائها كافة في استخدام الاراضي العربية الاردنية للانطلاق في مقاومة العدو الصهيوني ."

والجدير بالاشارة أن النظام الاردني لازال يتجاهل مطلب المعتقلين السياسيين المتعلق بالافراج الفوري عن رفاقهم أبناء الارض المحتلة الذين يواجهون خطرا حقيقيا بفقدانهم حق العودة للوطن المحتل نظرا لانتهاؤ مدة تصاريحهم - حيث أن سلطات الاحتلال سنت قانونا يمنع تجديد تصاريح السفر والعودة الى الضفة الغربية لمن لم يحضر شخصيا قبل انتهاء مدة التصاريح . هذا في الوقت الذي تم الافراج عن عدد كبير من المتعاونين مع العدو الصهيوني، وهو عربون واضح على استعداد نظام الاردن لارضاء الصهاينة . كما تقوم السلطات الاردنية في بعض الاحيان بتسليم من تراه غير مرغوب فيه من أبناء الضفة الغربية حيث تتلقفه سلطات الاحتلال وترج به في السجون .

## العراق

ان ما يميز هنا وضعية حقوق الانسان بشكل خاص هو الحجم الهائل للاعتقالات التعسفية (أزيد من ١٥٠ ألف سجين سياسي حسب تقديرات الاتحاد الدولي لحقوق الانسان) والتصفيات الجسدية لاسباب سياسية، وهي تقدر بالمئات كل سنة، زيادة على الاختطافات والتهجير والتشريد الجماعي أو احتجاز المدنيين بالمعسكرات بسبب انتمائهم القومي (الاكرد خاصة) واحتجاز عائلات بأكملها

كرهائن للضغط على المعتقلين أو المنفيين، كما حدث في اعتقال أسرة محمد باقر الحكيم، وهي تضم تسعين فردا تتراوح أعمارهم ما بين تسع وثمانين سنة، كما تحدر الاشارة الى اعتقال عدد من اللاجئين والعمال الاجانب ممن رفضوا التعامل مع المخابرات السرية .

ومعظم السجناء السياسيين في العراق لا يحاكمون أمام المحاكم الجنائية العادية، ولكن أمام محاكم خاصة، مثل محكمة الثورة في بغداد، والمحكمة العسكرية الخاصة في كركوك . والقضاة في هذه المحاكم معظمهم أعضاء في حزب البعث الحاكم، والمحاكمات فيها سرية دوما ولا يسمح بحضور محامي الدفاع ولا يجوز استئناف أحكامها .

وتطبق عقوبة الاعدام في العراق على عدد من الانشطة السياسية حتى ولو كانت خالية من استخدام العنف، فهي تطبق مثلا على كل من انتمى الى حزب البعث وبثبت انتماؤه بعد انتهاء علاقته بالحزب الى جهة حزبية أو سياسية أخرى، وكل من قام بتجنيد أو ضم شخص له علاقة تنظيمية بحزب البعث الى جهة أخرى . كما تطبق عقوبة الاعدام بأثر رجعي على كل من ينتسب الى حزب الدعوة الاسلامية أو العاملين لتحقيق أهدافه، ويسرى هذا الحكم على "الجرائم" المرتكبة قبل صدور القانون !

ولقد استشهد العشرات من الوطنيين والمناضلين التقدميين تحت التعذيب في مخافر أجهزة القمع العراقية . كما زادت حالات الاعدام بصورة مضطربة، حيث تم اعدام أكثر من ٣٠٠ شخص خلال سنة ١٩٨٢ لوحدها . وتشير التقديرات الى أنه في السنوات الاخيرة، تم اعدام ما بين ٢٠٠٠ و٣٠٠٠ سياسي دون مبرر قانوني وأغلبهم دون محاكمات حتى ولو صورية .

ولا شك أن حالة الحرب مع ايران شكلت وتشكل غطاء لتصعيد حملات التصفية والابادة في حق القوى المناضلة والمواطنين العراقيين بصفة عامة . فعلى سبيل المثال، تم تهجير ٤٠ ألف شيعي عراقي الى ايران . وقد سبق للنظام العراقي أن دمر ٤٥٠ قرية كردية بساكنها عن طريق القصف الجوي، وتم تهجير أعداد كبيرة من الاكرد من مكان اقامتهم في شمال العراق الى الجنوب .

## سوريا

من المعروف أن سوريا لازالت تخضع منذ انقلاب ١٩٧٠ لنظام الاحكام العرفية . وتتوفر قوات الامن هناك على سلطات مطلقة مكنتها وتمكنها من اعتقال

من المعروف أن الاحزاب السياسية ممنوعة في السعودية. وقد تم اعتقال ٦٢ شخصا عام ١٩٨٤ لمحاولتهم تشكيل حزب سياسي. وقد حرمت السلطات السعودية أيضا تكوين النقابات أو أى شكل تنظيمي للعمال، بدعوى أن هناك مؤسسات رسمية لحماية حقوق العمال والاستماع لشكاويهم!

ويتخذ التعذيب في السعودية طابعا "شرعيا"، فبالإضافة الى عقوبات الجلد والرجم وبتر الاعضاء، تتضاعف احتمالات التعذيب في سجون السعودية نظرا لان القانون يتطلب اعتراف المعتقل في حالة غياب شهود عليه. ولذلك غالبا ما يتعرض للتعذيب أثناء التحقيق معه بهدف انتزاع اعترافات منه.

وعلى اثر عملية المسجد الحرام عام ١٩٧٩، قام النظام السعودى بحملة هيستيرية ضد المناضلين السعوديين أدت الى اعتقال المئات واستشهاد العشرات. وكعادة مثل هذه الانظمة المتسلطة، لم يكتف النظام بملاحقة المناضلين داخل التراب السعودى فحسب، بل تعقبهم كذلك خارج الحدود. وهكذا تم اختطاف المناضل ناصر السعيد من بيروت في أواخر ١٩٧٩، وتم نقله الى السعودية حيث تمت تصفيته. وهو من المناضلين الاوائل الذين ساهموا في الانتفاضات العمالية التي حدثت سنة ١٩٥٢ واضطر على اثرها الى اللجوء الى الخارج.

كما تم اختطاف السيدة وداد عبد المومن، وهي مناضلة فلسطينية عضوة في الاتحاد العام للنساء الفلسطينيات، اعتقلت لدى وصولها الى مطار الرياض في نهاية شهر فبراير ١٩٨٢. وقد أشار نداء من لجنة الدفاع عن الحريات في الجزيرة العربية الى أن هناك ما يناهز ٢٠٠ من المختطفين بالسعودية لا زال مصيرهم مجهولا لحد الساعة.

(١) عبد الرحمن بنعمرو: "من هو المعتقل السياسي"، مجلة التضامن، (الجمعية المغربية لحقوق الانسان).

(٢) برهان غليون: "ملاحظات حول الدولة في المجتمعات النامية: آليات السيطرة والعنف"، مجلة الفكر العربي المعاصر، العدد ٢.

آلاف الاشخاص لاسباب سياسية، وممارسة التعذيب المنهجي وأسلوب الاختطافات بشكل كثيف. وأغلب المعتقلين السياسيين لم يعرضوا للمحاكمة، على الرغم من مرور سنوات طويلة على اعتقالهم. ويوجد من بين هؤلاء أعضاء أحزاب سياسية ممنوعة وعدد كبير من المحامين والاطباء والمهندسين وأعضاء في حكومات سابقة على الانقلاب الذى تمخض عنه النظام الحالي في سوريا، ومنهم يوسف زعيل، وصلاح جديد، الامين العام للحزب، ونور الدين الاتاسي، رئيس الجمهورية السابق. وكلهم معتقلون بالسجن العسكرى في دمشق بدون محاكمة منذ أزيد من خمسة عشر سنة....

ولا شك أن ما يميز ممارسة النظام السورى بخصوص انتهاك حقوق الانسان، هو لحووه المستمر الى أسلوب الاعتقالات الجماعية التي تذكر منها على سبيل المثال، اعتقال العشرات من المحامين السوريين على اثر الاضراب العام الذى قامت به هيئة المحامين يوم ٣١ مارس ١٩٨٠ للمطالبة بانهاء حالة الطوارئ والغاء محاكم أمن الدولة واطلاق سراح كافة المعتقلين بدون محاكمة، ثم جاء بعد ذلك مباشرة اعتقال ٩٤ طبيبا و٨٦ مهندسا بسبب مساندتهم للاضراب المذكور. ولا زال أغلبهم معتقلا الى اليوم بدون تهمة ولا محاكمة.

أما في الحالات التي تجرى فيها المحاكمة، فان الامر يتعلق بالمحاكم العسكرية أو محاكم أمن الدولة حيث تغيب كل الضمانات القانونية. ويكون الهدف من هذه المحاكمات غالبا هو اصدار الحكم بالاعدام الذى ينفذ فورا وأحيانا داخل السجن نفسه.

ومن الاساليب الاخرى التي استعملتها المخابرات العسكرية والامن السياسي ما حرى لسبعين عضوا من الحزب الشيوعي السورى - المكتب السياسي كانوا معتقلين باللاذقية خلال شهر أبريل ١٩٨٣، حيث حاولت أجهزة القمع السورية اكراههم بالتعذيب على توقيع تصريح باستقالتهم من الحزب وتأبيدهم للحكومة. وخلال حملة التعذيب هاته، استشهد أمين الناصور وألقي بجثته من الطابق الثالث للمستشفى للايهام بانتحاره.

وقد أصدرت منظمة العفو الدولية تقارير متعددة عن الانتهاك السافر لحقوق الانسان في سوريا، ورفعت عدة توصيات الى السلطات السورية التي لازالت تتجاهلها لحد الان، كما رفعت مذكرة الى الامم المتحدة، اعتبارا منها أن وضعية الانتهاكات السافرة والمنهجية لحقوق الانسان في سوريا قد بلغت حدا من الخطورة يستلزم فتح تحقيق دولي بشأنها.